

6169 - إن لهؤلاء الأيتام أعمام غيري فهل النفق على خاصة أم

علي وعلى أعمامهم أيضا؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

منا لهؤلاء الأيتام أعمام غيري النفق على خاصة أم علي وعلى أعمامهم أيضا بل عليكم جميعا إذا كانوا يسرق في الدرجة والقرب

ولكن هذا الأمر فرض كفاية. طيب لم يقم بها أحد منهم وجب على القادر - 00:00:00

كل إذا قام به بعضهم سقط عن من لم يقم به وإذا اتفقوا وتعاونوا فهذا هو الذي ينبغي أن يكون جزاكم الله خيرا واحسن اليكم -

00:00:27